

مختصر فقه الاعتكاف

للأبي (اليمان) المصقري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:
فالاعتكاف نعمة مشروعة في أيام معدودة وفرصة محدودة، وهو أيام وساعات إن ضاعت منها ساعة
فلن تعود إلى قيام الساعة، وضياح الوقت أشد على المؤمن من الموت، فإن الموت يقطعه عن الدنيا
وضياح الوقت يقطعه عن الله، فاحرص على ما ينفعك، وإياك والتوسع في المباحات أو تقديم المفضول
على الفاضل فإنه لا يقع في ذلك إلا مغبون.

« تعريف الاعتكاف »

الاعتكاف لغة: هو اللَّبْثُ أو الحبس والملازمة.
وعرفه الإمام الشافعي رحمه الله بأنه " لزوم المرء شيئاً وحبس نفسه عليه برّاً كان أو إثماً .

قال تعالى: ﴿ ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ﴾ .

و قال جلا وعلا: ﴿ فأتوا على قوم يعكفون على أصنامٍ لهم ﴾ .

و قال جلا وعلا: ﴿ ولا تبashروهن و أنتم عاكفون في المساجد ﴾ .

وسُمِّي الاعتكاف الشرعي اعتكافاً لملازمة المسجد.

قال النووي رحمه الله: الاعتكاف في الشرع: هو اللَّبْثُ في المسجد من شخص مخصوص بنية
مخصوصة.

والاعتكاف سنة بالإجماع ولا يجب على الإنسان إلا إذا نذر، وهو من سنن الهدى التي سنّها لنا رسول
الله ﷺ، وفي البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فلم يزل يعتكف حتى مات).

حكم الاعتكاف:

الاعتكاف سنة لا يجب إلا بالنذر، والأدلة على ذلك ثابتة بالكتاب، والسنة، والإجماع:
أما الكتاب؛ فلقوله تعالى لإبراهيم ﴿ أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [البقرة:

125]؛ ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: 187].

وأما السنة؛ فلاحاديث الكثيرة، ومنها: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: إن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اعتكف العشر الأول من رمضان، ثم اعتكف العشر الأوسط في قُبَّة تركية على سُدَّتِها حصير، قال: فأخذ الحصير بيده فتحَّاهَا في ناحية القبة، ثم أَطْلَعَ رأسه فكَلَّمَ الناس فدنوا منه، فقال: إني اعتكف العشر الأول أَلْتَمَسَ هذه الليلة، ثم اعتكفُ العشر الأوسط، ثُمَّ أُتِيتُ فُقِيلَ لي: إنها في العشر الآخر، فمن أَحَبَّ منكم أن يعتكف، فليعتكف، فاعتكف الناس معه.

• حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعتكف في كلِّ رمضان عشرة أيام فلَمَّا كان العام الذي قُبِضَ فيه اعتكف عشرين يوماً. وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي تدل على سُنيَّة الاعتكاف.

وأما الإجماع: فحكاه الكثير، قال النووي: (الاعتكاف سنة بالإجماع، ولا يجب إلا بالنذر بالإجماع). وبالنسبة للمرأة فجمهور العلماء على أن الاعتكاف مشروع لها أي مسنون إلا ما روي عن القاضي من الحنابلة أنه كره اعتكاف المرأة الشابة.

« مبطلات الاعتكاف »

أولاً: الجماع وبكل وطء وبالإِنْزال بالمباشرة دون الفرج لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، وهذا محل إجماع كما ذكر ابن المنذر وابن حزم وابن هبيرة ذكروا الإجماع في ذلك فإن جامع ناسياً أو جاهلاً لم يبطل.

ثانياً: مباشرة الزوجة والأمة بشهوة، فإن كان لغير شهوة لم يبطل اعتكافه باتفاق الأئمة.

ثالثاً: إنزال المنى تعمداً لتكرار النظر أو الاستمنا.

رابعاً: البدعة بالاعتكاف.

خامساً: ذهاب العقل بسبب شرب مسكر.

سادساً: الردة. لقوله تعالى " لئن أشركت ليحبطن عملك ".

سابعاً: قطع نية الاعتكاف بلا تردد فيه، ولو بقي في المسجد بطل اعتكافه، لكن لو علَّقها فقال - مثلاً -

: سأخرج إن شاء الله لكن لم يخرج فلا يبطل اعتكافه.

ثامناً: الخروج عمداً لغير حاجة: قال ابن حزم: (واتفقوا على أن من خرج من معتكفه في المسجد لغير حاجة، ولا ضرورة، فإنَّ اعتكافه قد بطل).

أما الوقوع في كبيرة الغيبة والنميمة والقذف فيُطْلُ الأعتكاف عند المالكية في أحد القولين المشهورين في مذهبهم، لذلك يجب الحذر الشديد من الوقوع في هذه الكبائر التي مما لا شك أنها تنقص الأجور في الصيام والقيام والاعتكاف.

« شروط الاعتكاف »

ركن الاعتكاف ركن واحد، وهو اللبث في المسجد، أي لزوم المسجد لطاعة الله جل وعلا، ولعبادته. ويشترط لصحة الاعتكاف ما يلي:

1. الإسلام: فلا يصح الاعتكاف من كافر.
2. العقل أو التمييز: فلا يصح من مجنون ولا صبي غير مميز، لأنه ليس من أهل العبادات، ويصح اعتكاف الصبي المميز.
3. أن يكون في مسجد كما مر فلا يصح في غيره.
4. النية: فلا يصح الاعتكاف بغير نية لقول النبي ﷺ كما في الصحيحين "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى".

واشترط الشافعية إن كان الاعتكاف فرضاً أن يعين نية الفرض ليميزه عن التطوع.

5. أن يكون على سنة فلا يصح الاعتكاف بالبدع، لحديث: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد".
 6. الشرط السادس: لصحة الاعتكاف وهو خاص بالمرأة: إذن الزوج لزوجته.
- فلا يصح اعتكاف المرأة بغير إذن زوجها عند الحنفية والشافعية والحنابلة ويصح مع الإثم عند المالكية.

لأن الاستمتاع بها حق للزوج، فلا يجوز لها تفويت هذا الحق عليه بغير إذنه. فإن اعتكفت تطوعاً بغير إذنه أو بإذنه فله إخراجها وقتما شاء وكذلك إن نذرته بغير إذنه، هذا من حيث الحكم الشرعي وإلا فننصح الصالح أن يعين زوجته على الخير والعبادة.

إذن شروط الاعتكاف المتفق عليه خمسة شروط: وهي (الإسلام، والعقل، والتمييز، والنية، وأن يكون في

مسجد).

أما المختلف فيها فهي: الطهارة من الحيض والنفاس والجنابة، والراجع عدم اشتراطها.

وأيضاً إذن السيد للرقيق وإذن الزوج للزوجة، هذا شرط على الراجع.

: المختلف فيها وهي مرجوحة: فالصوم أي لا يصح الاعتكاف إلا بصوم.

واشتراط الصوم لصحة الاعتكاف على أقوال:

الأول: عدم الاشتراط الصوم، وبه قال بعض المالكية، وهو مذهب الشافعية، والحنابلة، وابن حزم.

الثاني: أنه شرط لصحة الاعتكاف الواجب دون التطوع. وهو مذهب الحنفية.

الثالث: أنه شرط لصحة الاعتكاف مطلقاً، وهو مذهب المالكية، وبه قال بعض الشافعية، ورواية عن أحمد

اخترها ابن تيمية وابن القيم.

« هل يشترط الطهارة »

الصواب أنه لا يشترط، وقد اعتكف نساء رسول الله ﷺ فلم يثبت ولم ينقل أنه أمر من حاضت منهن بالخروج.

- فإن أجنب المعتكف لزمه الاغتسال، فإن لم يتمكن منه في المسجد جاز له الخروج للاغتسال ولا ينقطع اعتكافه بذلك، - وإن حاضت المرأة لا يجب عليها الخروج.

- أما المستحاضة فهي في حكم الطاهرة إلا أن عليها الاحتراز من تلويث المسجد.

وفي البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت "اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة، فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلى".

وقت الاعتكاف:

جمهور العلماء على أنه في كل وقت مسنون في رمضان وفي غيره، وأفضله في رمضان وآكده في العشر الأواخر من رمضان.

قال ابن تيمية: (أنه يستحب أن لا يدع أحد الاعتكاف في العشر الأواخر من شهر رمضان؛ لأن النبي

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ داوم عليه وقضاه لما فاته، وكل ما واطب عليه رسول الله صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان من السُّنن المؤكدة، كقيام الليل).

ما هو أقل الاعتكاف؟

اختلف العلماء في أقل زمن للاعتكاف على أقوال: الأول: أن أقل مدته يوم. وهو رواية عن أبي حنيفة، وبه قال بعض المالكية، ووجه عند الشافعية.

الثاني: أن أقل مدته يوم وليلة. وهو مذهب المالكية. وعشرة أيام في رواية أخرى.

الثالث: أن أقل مدته لحظة. وهو قول أكثر العلماء.

والقول أن أقله يوم أو ليلة أوفق للأدلة فلم يأت في السنة أقل من ذلك، والله أعلم.

الحكمة من الاعتكاف

شرع الاعتكاف لأمر منها:

- حاجة العبد إلى الخلوة والتبتل حتى يحدث الأنس بالله ويزوق حلاوة القرب منه.
- حاجة العبد إلى أن يقطع عن نفسه الشواغل التي تصدّه عن طريقه لكي يجمع القلب والهمّة على السير إلى الله.

- حاجة العبد إلى العكوف على سؤال ربه المغفرة حتى يُمّن الله بها عليه.
الحاجة إلى الخلوة والتبتل.

قال الله تعالى: ﴿واذكر اسم ربك وتبتل إليه تبتلاً﴾.

التبتل هو الانقطاع، فقلوله جل وعلا ﴿وتبتل إليه تبتلاً﴾ أى انقطع لعبادته انقطاعاً.

قال ابن القيم رحمه الله في الزاد "وشرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله تعالى وجمعيته عليه والخلوة به والانقطاع عن الاشتغال بالخلق والاشتغال به وحده سبحانه، بحيث يصير ذكره وحبه والاقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته فيستولى عليها بدلها، ويصير الهم كله به، والخطرات كلها بذكره، والتفكير في تحصيل مراضيه وما يُقَرَّب منه، فيصير أنسه بالله بدلاً عن أنسه بالخلق، فيُعَدُّ بذلك لأنسه به يوم الوحشة في القبور حين لا أنيس له، ولا ما يفرح به سواه، فهذا مقصود الاعتكاف الأعظم.

قال عطاء: مثَّل المعتكف كرجل له حاجة إلى عظيم، فيجلس على بابه، ويقول: لا أبرح حتى يُغفر لى.

« لا يصح الاعتكاف إلا فى المساجد »

- ولا يصح الاعتكاف إلا فى المساجد، والرجل والمرأة فى ذلك سواء.

- قال تعالى: ﴿ولا تبashروهن وأنتم عاكفون فى المساجد﴾.

فلا يصح الاعتكاف فى مكان مهياً للصلاة داخل البيت، ولا يصح الاعتكاف فى غار أو كهف كما يفعل جهال الصوفية، ولم يثبت أن رسول الله ﷺ دخل غار حراء بعد بعثته. وكان نساء النبى ﷺ يعتكفن فى المسجد ولو جاز اعتكاف المرأة فى بيتها لفعلنه رضوان الله عليهن وكان ذلك أولى لهن لقول الله جل وعلا ﴿وقرن فى بيوتكن﴾ ولأن ثواب صلاة المرأة فى بيتها أكبر منه فى المسجد ولأنه أيسر. وروى البيهقى عن ابن عباس أنه قال: "إن أبغض الأمور على الله البدع وإن من البدع الاعتكاف فى المساجد التى فى الدور".

« الاعتكاف فى كل مسجد »

عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: "صلاة فى مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه" رواه ابن ماجه. وأفضل المساجد: المسجد الحرام ثم المسجد النبوي ثم المسجد الأقصى. وهى المساجد التى لا يُشدُّ الرحال إلا إليها كما فى الصحيحين. ثم تستوى المساجد كلها بعد ذلك فلا فضل لمسجد على آخر.

« يحرم الاعتكاف فى مسجد فيه قبر »

لابد للمعتكف من الصلاة والصلاة فيه محرمة، وفى صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: "ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك".

« البعد عن مساجد أهل البدع »

- ينبغي الحرص على المساجد التي تقام فيها السنّة، والبعد عن مساجد أهل البدع والصوفية لما في هذه المساجد من بدع ومنكرات تؤثر على أصحابها.

ولأن في هذه المساجد من المنكرات ما يصل إلى حد الكفر والشرك، وقد قال الله تعالى: ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزئ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم﴾. والله أعلم.

أبو اليمان عدنان بن حسين

بدار الحديث بدار السلام

16 رمضان 1445هـ